

سنن البيهقي الكبرى

17848 - فأخبرنا أبو عبد الرحمن السلمى أنبأ أبو الحسن الكارزي ثنا علي بن عبد العزيز ثنا أبو عبيد ثنا أبو بكر بن عياش عن أبي حصين عن الشعبي قال لما قام عمر بن الخطاب ه قال ي ليس على عربي ملك ولسنا بنازعي من يد رجل شيئاً أسلم عليه ولكننا نقومهم الملة خمسا من الإبل قال أبو عبيد يقول هذا الذي في يده السبي لا ننزعه من يده بلا عوض لأنه أسلم عليه ولا نتركه مملوكا وهو من العرب ولكنه قوم قيمته خمسا من الإبل للذي سباه ويرجع إلى نسبه عربيا كما كان قال الشيخ وهذه الرواية منقطعة عن عمر ه